

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٧٨٦ لسنة ٢٠٢٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت

غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعمارى ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٦٤ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٦٠٦ لسنة ٢٠١٠ الصادر بمجلد

العقارات المتميزة لمحافظة الفيوم ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٩٤ لسنة ٢٠٢١ بإضافة وحذف بعض العقارات من

سجل المباني ذات الطراز المعمارى المتميز لمحافظة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتقويضنا فى اختصاصات

رئيس مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد

وإضافة وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٦٥ لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ

الإجراءات اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها من

سجل حصر المباني والمنشآت ذات الطراز المعمارى المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام

القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ ؛

وعلى ما ورد من السيد اللواء محافظ القاهرة ؛
وعلى ما ورد من السيد الدكتور محافظ الفيوم ؛
وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع
الإسكان والمرافق - ورئيس اللجنة ؛

قـسـر :

(المادة الأولى)

حذف العقارات التالية بحى الوابلى من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز
المعماري المتميز لمحافظة القاهرة :

- ١ حارة حسين شاهين برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠٢٩٨) .
- ٦٦٢ شارع بورسعيد برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠١٠٥) .
- ١٢ شارع صبرى ناصية شارع مراد - الظاهر برقم توثيق (٠٣١٧٢٠٠٠٠٩٩) .

(المادة الثانية)

إضافة العقارين التاليين بحى غرب الفيوم بسجل المباني والمنشآت ذات الطراز
المعماري المتميز لمحافظة الفيوم :

- منزل الحاج معوض عثمان - شارع أحمد شوقي بلطف الله بكود توثيق
(٠٠١٠٠٠٠٠٠٠٢٥) .
- منزل السيد/ يحيى سيد سيد نجادى عقار رقم ١٤ شارع الوسيطانى مطل على
ميدان الشهيد عطا الله - بلطف الله بكود توثيق (٠٠١٠٠٠٠٠٠٠٢٦) .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

صدر فى ٢٠٢٢/٩/٤

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار